العدد(1401) السنة السادسة -الاربعاء (31) كانون الاول 2008 ◆ http://www.almadapaper.com - E-mail: almada@almadapaper.com

قطوف قانونية

المحاكم الخاصة.. وقانويتها

علي جابر المحامي

يلاحظ من خلال تطبيق قانون اعادة المفصولين السياسيين المرقم ٢٤ لسنة ٢٠٠٥ انه لم يشمل الموظفون الذين حكمتهم المحاكم الخاصة في زمن النظام السابق مثلا (المحكمة الخاصة في وزارة الداخلية او الامن او المخابرات الخ) و غيرها على اساس ان المادة القانوية التي حكم بها هؤلاء الموظفون لم تكن سياسية و بالعودة الى تشكيل هذه المحاكم يرى الكثير من رجال القانون و الاختصاص انها وجدت لتكون سيوفا تسلط على رقاب من يقف بوجه النظام و زمرته الباغية فتتم احالة هؤلاء الاشخاص الى هذه المحاكم لتبطش بهم كيفما شاءت و بتوصيات من (مالكي هذه المحاكم) وبالتالي فان هذه (المهازل) وليس المحاكم كانت لا تطبق القانون لانها غير قانونية بدليل ان جميع قراراتها (باتة) غير قابلة للطعن و التمييز لدى المحاكم الاخرى اذن ما فائدة الادعاء العام الموجود في هذه المحاكم اذا اختلف مع المحكمة في الرأي مثلا فانه لا يستطيع ان (يميز) بالتالي فان وجوده وعدم وجوده سواء.

و عودة الى قانون المفصولين السياسين فان الكثير من الذين احيلوا الى هذه المحاكم .. حكموا منها بالاعدام والمؤبد ودعاواهم يكتنفها الطابع السياسي بالرغم من ان هذه المحاكم الخاصة وضعت لهم مواد لا تدخل في باب الجرائم السياسية الا ان الباعث السياسي الذي نصت عليه المادة ٢١ من قانون العقوبات رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ موجود في هذه الدعاوى فيكون الاولى اجراء تعديل على هذا القانون (المفصولين السياسيين) واعطاء الحق للمتضررين بأثبات ذلك بجميع طرق الاثبات ومنها (البينة الشخصية) لتحقيق العدالة ورفع الحيف و الغبن الذي اصاب العشرات من المتضررين من جرائم النظام السابق...

و ان يتم تشكيل لجان خاصة في كل وزارة مهمتها التدقيق و النظر في الطعون المقدمة من المحكومين او المتضررين من ظلم هذه المحاكم الخاصة و خصوصا اذا كانت الدعاوى المحالة الى هذه المحاكم طريقها (الاجهزة الامنية) السابقة او (ديوان الرئاسة المنحل) لان هناك الكثير من الحالات ما زالت معلقة في بعض الوزارات التي لا تنظر سوى الى المادة القانونية (التكييف القانوني) الذي وضعته المحاكم الخاصة ولا تنظر الى (باعث هذه الدعاوى) التي سارت عليها احداثها...الامر يحتاج الى مراجعة من المشرع خصوصاً اننا ندخل آفاقاً جديدة ورؤى قانونية مميزة ابتعدت كثيرا عن (ظلم و طاغوت) السنوات العجاف.

ان يتم تشكيل لجان خاصة في كل وزارة مهمتها التدقيق و النظر في الطعون المقدمة من المحكومين او المتضررين من ظلم هذه المحاكم الخاصة و خصوصا اذا كانت الدعاوى المحالة الى هذه المحاكم طريقها (الاجهزة الامنية) السابقة

المحاماة .. بين الرؤية و واقع الحال

يسمى المحامي (القضاء الواقف) فهو جزء من معادلة العدالة التي تضم إضافة له القاضي و الادعاء العام و كلهم يحرصون على احقاق الحق و اعادة حقوق الناس الى نصابها ...
و لمهنة المحاماة مصاعب لا يعرفها الا اصحابها و هي تحتاج الى (الذكاء و الحكمة و المتابعة) و قد زاد عدد المحامين بشكل كبير عن السنوات السابقة بسبب الغاء نظام التعيين المركزي الامر الذي اوجد صعوبات على من يدخل هذه المهنة ... و بغية تسليط الضوء على الصعوبات التي واجهها المحامون و خفايا هذه المحنة اجرينا هذا الاستطلاع:

بغداد / علي قحطان

مشاكل المهنة

المحامي وليد الشبيبي يقول: مهنة المحاماة اصبحت (محنة) و هذا التردي بدأ منذ احتلال الكويت بحيث اصبح حتى رجل الشرطة لا يحترم المحامي و استمر الحال حتى سقوط النظام عام ٢٠٠٣ و اما نقابة المحامين فانها لم تستطع ان تعيد للمهنة اعتبارها و هناك بعض القرارات التي تحتاج الى المراجعة منها قرار نقابة المحامين بعدم جواز استقالة المحامي الذي يعمل مشاوراً قانونياً في الشركات الا بعد ستة اشهر من تعيينه و هذا يعني استغلال اصحاب الشركات و تجاوزهم على حقوق المحامي بدفع مبلغ لا يتجاوز ١٠٠ الف دينار و عند ذلك لا يدفع بقية الاتعاب و المحامي عندما يراجع النقابة لا يجد منفذا و لا يجوز له الاستقالة قبل ستة اشهر و هذا شجع الشركات على عدم دفع حقوق المحامي ، واما مراكز الشرطة فانها قليلا ما تتعاون مع المحامين على عكس الدول العالمية و بالاخص في دعاوى المحاكم المركزية .

اما المحامية زينب التميمي فتقول: نحتاج الى ان تؤدي نقابة المحامين دورا فعالا و كبيرا في الدفاع عن المحامين والنقابة ممثلة بمجلسها و نقيبها جاءت عن طريق الانتخابات من جميع المحامين في العراق و ان بعض مراكز الشرطة تأخذ من المحامين الموبايل الذي به كاميرة واقول لهم كيف لا تثقون بالمحامي وهو يترافع بدعاوى القتل ويكون امينا على حياة الناس وهناك نقطة مهمة تخص نقابة المحامين والانتخابات وهي ان يطبق قانون نقابة المحامين الذي حدد الدورة الانتخابية بمدة سنتين.

تقاعد المحامين

المحامي كاظم الاوسي يقول: نحتاج الى دعم الدولة والى ان تكون نقابة المحامين مدعومة من قبلها كما هو الحال مع نقابة اقليم كردستان التي هي جزء من العراق و ذلك كله بموجب الدستور بحيث يمكن وفق ذلك اعطاء تقاعد للمحامي و لكي يعيش حياة كريمة بعد احالته على التقاعد فلماذا يطبق هذا النظام في كردستان ولايطبق في بغداد و هنا نطلب من الدولة او السلطات التنفيذية او التشريعية ان تعمل على ايجاد التقاعد المناسب للمحامين كما هو الحال في مصر و هو مسألة انسانية كريمة لا تحتاج الى تذكير بعد ان قدم المحامي زهرة شبابه في خدمة المجتمع .

تقول المحامية كريمة الوشاشي : نظرة بعض الناس للاسف لهذه المهنة اصبحت ليست كما كانت سابقا و السبب يعود الى وجود بعض الطارئين عليها مع انها دفاع عن الحق و هل هناك اروع و انبل من الدفاع عن الحق و الامر يحتاج من نقابة المحامين الى وجود دورات تقيمها عن طريق (غرف المحامين) ومن ثم على الدولة ان تضع شروطاً لممارسة المحاماة و ان تعيد العمل بنظام التعيين المركزي لاستيعاب الشباب الكثيرين من الخريجين الجدد الذين لا يجدون سوى المحاماة بابا وحيدا وذلك طبعا يؤدي الى زيادة العدد بالتالي زيادة الاخطاء في هذه المهنة و يؤثر في سمعة الجميع.

الاستفادة من خبرة المحامين

المحامي فالح الساعدي قال: الكثير من المحامين يمكن الاستفادة من خبرتهم في مجال القضاء و حسنا فعلت وزارة العدل و مجلس القضاء الاعلى بقبول الكثير من المحامين كقضاة و بدورات سريعة للاستفادة من خبرتهم في المجال القضائي و الادعاء العام و هذا منصوص عليه في قانون التنظيم القضائي و اما بشأن الدورات التي تعد لصقل المحامي فأتمنى ان تكون عادلة و تشمل من هوأهل لها لرفع قابلية المحامين و الاطلاع على ما وصلت إليه الدول الاخرى في هذا المجال.

اما المحامية شمس المياحي فقد قالت:

نقابة المحامين لها تاريخ طويل يمتد الى ٩٠ سنة و هناك اكثر من محام تسلم منصب وزير العدل و حقائب وزارية مهمة وهذا الامر يوجب مساعدة المحامين و ايجاد الحلول المناسبة التي تمكنهم من أداء عملهم بصورة مثلى تماشيا مع الوضع الجديد في العراق خصوصا و نحن مع عراق جديد وتطبيق مثالي لحقوق الانسان وانا متفائلة ان القادم افضل لكل شيء في العراق و بضمنه المحاماة.

ضعف شخصيته دمر حياته العائلية

بغداد / نورا خالد

تزوجت رغما عنها مع علمها بان الشاب الذي سترتبط به لا يناسبها وتحت الحاح واصرار اهلها على الزواج منه قبلت بنصيبها عسى ان يتغير بعد الزواج ولكن ما اكتشفته بعد ذلك من ضعف شخصيته وعدم قدرته على الوقوف بجانبها وتفضيله أهله على حسابها وحساب حياتهما جعلها تطلب الطلاق منه. تزوجت منذ خمس سنوات من قريب لوالدي دون أخذ موافقتي بعد فترة خطوبة استمرت سنتين أو أكثر حاولت فيها أن أقنع أهلي بأنني لا أناسب الشاب؛ كما انه لايناسبني وحاولت اقناعهم بإنني لا افكر في الزواج بمثل هذا السن حيث كنت لم ابلغ العشرين من عمري وانني ارغب بمتابعة تعليمي لا دخل الجامعة ، وأخبرتهم بأننا غير متوافقين من كثير من النواحي فهو لا يفهمني ولا أفهمه، وهو غير متعلم، ومن حقي الارتباط بمتعلم ولكن أهلي لم يقتنعوا بكل ما اخبرتهم به وفي كل مرة يعيدون على مسامعي نفس الكلام بانهم يعرفون مصلحتي اكثر مني بحكم خبرتهم في الحياة والكثير من التبريرات الأخرى. بعد ذلك قررت أن أقبل بنصيبي مقنعة نفسي بأنه سيتغير وربما أساعده ويساعدني لنعيش أفضل من أيام الخطوبة التي كانت مليئة بالمشاكل، وخاصة بسبب تعصبه وعناده..، ثم بعد أقل من أسبوع على زواجنا ابتدأت المشاكل معه ومع اهله فمنذ ايام زواجي الاولى وأنا أذوق منهم الأمرين،واكتشفت ضعف شخصيته وانه لا كلمة له في بيت اهله وان الامر والنهي بيد والدته ودائما ما ينفذ كل ما تقوله دون اي نقاش او اعتراض و برغم ذلك صبرت وحاولت ان اتقرب منهم اكثر ومن والدته على وجه الخصوص لكن دون جدوى و لم يبق شيء من أنواع التودد والتقرب إلا وجربته معهم، أسبغت عليهم العطايا والهدايا مع قلة حيلتي، ومع أن زوجي يعطيهم ويحرمنا، تنازلت عن الكثير من مبادئي لأرضيهم، ساعدتهم ووقفت بجانبهم في محنهم أهنت نفسي كثيرا لأجلهم تحملت إهمال زوجي لي ولأطفالي من أجلهم، صبرت على أذاهم وعفوت عنهم، والنتيجة استمرار أذاهم الذي لم أعد أستطيع تحمله، يريدون أن يديروني مثل اللعبة بين أيديهم، لا يريدون أن يكون لي أي كلمة أو رأي، حتى على أطفالي يريدون أن أكون أقل منهم في كل شيء، يجن جنونهم عندما يرون معي شيئا جديداً ولو كانوا قد امتلكوا الكثير منه، تحملت كل هذا حتى لا اهدم بيتي واصبح حاملة للقب مطلقة واعود لبيت اهلي مع طفلي الصغيرين ولكن الذي لم احتمله هو موقف زوجي من كل هذه المشاكل ومعاملة اهله القاسية لي فقد كان يقف دائما بجانبهم ويعود باللوم علي مع انه يعرف ألا ذنب لي بكل هذه المشاكل خوفا من اهله وعندما طلبت منه ان نستقل في بيت خاص بنا رفض ذلك وطلب مني ألا اكرر ما قلته وان هذا الامر مستحيل بالنسبة له وعندما خيرته بيني واطفاله وبين اهله طردني الى بيت اهلي لابقى هنالك سنة كاملة دون ان يسال عني اوعن اطفاله بعد ذلك سمعت من احد اقاربنا انه تزوج بابنة خالته التي طالما تمنتها والدته له زوجة بدلا عني وهنا طلبت منه الطلاق ووقف والدي واخوتي بجانبي لشعورهم بالذنب لاجبارهم لي على الزواج من هذا الشخص. حاول عدة مرات تاجيل الحكم في القضية فقط لايذائي وبقائي معلقة طلبا من اهله وخصوصا والدته التي كرهتني منذ اليوم الاول لدخولي البيت وبعد ثلاث جلسات حكم لي بالطلاق.

سنة خلف القضبان بسبب عملة مزيفة

بغداد / المدى

ظنا بأن احدا لن يكتشفهما عندما حاولا استبدال الاموال المزيفة التي كانت بحوزتهما بالحلي الذهبية الا ان صاحب المحل اكتشف زيف العملة التي بحوزتهما واتصل فورا بالشرطة التي القت القبض على المجرمين فور خروجهما من المحل وقدما الى العدالة ونالا جزاءهما .

القي القبض عليهما عند خروجهما من احد المحال التجارية في منطقة (...) حيث ضبط بحوزتهما مبلغ مزورمن فئة الخمسين دولاراً امريكياً قدره ستمئة دولار مع مبلغ اخر غير مزور قدره ستمئة دولار امريكي ايضا في اثناء قيامهما بالاحتيال بها على اصحاب المحال التجارية. ارسلت المبالغ النقدية المضبوطة الى البنك المركزي العراقي لغرض الفحص وتبين من كتاب البنك المركزي . المديرية العامة للاصدار والخزائن بان الاوراق من فئة الخمسين دولاراً البالغة ١٢ ورقة مزيفة حيث ان الرقم المثبت عليها مكرر على جميع الاوراق. دونت اقوال المتهم الاول امام القائم بالتحقيق واوضح انه بتاريخ الحادث وفي الساعة التاسعة صباحا عندما كان جالسا في المحل الذي يعمل فيه بصفة عامل حضر اليه المتهم الثاني وطلب منه ان يرافقه الى احد محال الصاغة في منطقة (...) لغرض شراء بعض المصوغات الذهبية وكان يحمل معه مبلغ ستمئة دولار امريكي مع ورقة من فئة مئة دولار مزورة واثناء قيامهما بالشراء وتسديد الثمن اخبرهم صاحب المحل بان الاوراق النقدية مزورة وفي اثناء خروجهما من المحل القي القبض عليهما من قبل افراد الشرطة ولدى تدوين اقواله قضائيا اوضح تلك التفاصيل الا انه انكر علاقته بالمبلغ النقدي من الدولارات الامريكية المزيفة واوضح بانه كان يحمل العملة العراقية فقط . ولدى تدوين اقوال المتهم الثاني ايد ذهابه مع المتهم الاول لغرض شراء بعض الحلي الذهبية للمتهم المذكور وعند دخولهما احد محال الصاغة قام المتهم باعطاء صاحب المحل مبلغاً من المال قدره ستمئة دولار امريكي من فئة الخمسين دولاراً وفي اثناء ذلك اخبرهم صاحب المحل بان المبلغ مزور وعند حضور مفرزة الشرطة القي القبض عليهما الا ان اقواله التي اورد فيها تفاصيل الحادث اختلفت عما ورد باقواله عند القبض عليه امام قاضي التحقيق وكررها امام المحكمة وادعى بان المبلغ المضبوط جاء نتيجة تحويل مبلغ من العملة العراقية الى الدولار في منطقة الشورجة ولم يستطيعا التثبت من صحة العملة لقلة الخبرة في ذلك وانهما اكتشفا ان العملة مزيفة عند التعامل بها مع احد الصاغة . ومما تقدم تجد المحكمة ان الادلة المتحصلة في هذه القضية والمتمثلة بالقاء القبض على المتهمين وبحوزتهما العملة المزيفة المضبوطة بموجب محضر الضبط المرفق مع الاوراق التحقيقية وكتاب البنك المركزي المديرية العامة للاصدار والخزائن والاقرارات المسؤولة للمتهمين امام القائم بالتحقيق وامام قاضي التحقيق وهذه المحكمة كافية لتجريم المتهمين. حكمت المحكمة على كل واحد من المجرمين بالحبس الشديد لمدة سنة واحدة وذلك لقيامهما بترويج عملة اجنبية مزيفة وارسال العملة الاجنبية المزيفة المضبوطة الى البنك المركزي العراقي للتصرف بها وفقا للقانون تسليم المحكومين العملة الاجنبية والعراقية الصحيحة مع اجهزة الموبايل اليهما بموجب وصل اصولي يربط بالاضبارة.

قتل شقيقه والنتيجة السجن المؤبد

بغداد / المدى

قتل شقيقه بدم بارد وداخل بيته وامام بناته لوجود خلافات بينهما ولم يكتف بقتله وانما قام بسرقة سيارته وفر هاربا . ولكن شاءت المصادفة ان يتم القبض عليه بعد مدة سنة وعشرة اشهر ليقدم الى المحكمة لينال جزاءه العادل على فعلته الشنيعة . استخبر من الجيران عن مقتل شقيقه في داره الواقعة في احدى المزارع وعند توجهه الى دار المجني عليه ودخوله الى غرفة نومه وجد الاغطية والافرشة فوقه وعند ازاحة الاغطية من فوقه وجده مصابا باطلاقتين نارتين احداهما في الرأس والثانية في الرقبة وهو مفارق الحياة . اخبر مركز الشرطة ووجه الاتهام الى شقيقه الاصغر لوجود عداوة وخلافات سابقة بينه وبين شقيقه المجني عليه وانه يطلب الشكوى ضده واتخاذ الاجراءات القانونية بحق المتهم . بعد ذلك دونت اقوال ابنة المجني عليه التي افادت بأنه في يوم الحادث كانت في الدار الثانية لابيها والتي تسكنها مع والدتها المطلقة وقد حضر عمها المتهم جالبا معه اخواتها لابيها اللائي يسكن مع والدهن واخبرها بانه قتل والدها وهددها بان الذي يتكلم بالموضوع سوف يقتله وعند ذهابها الى دار والدها وجدته مقتولا في فراشه وقد ادلت بنفس باقوالها امام قاضي التحقيق والمحكمة . اما ابنة المجني عليه التي تسكن معه في نفس الدار فقد افادت بأن عمها المتهم كان قد حضر الى دار والدها وفي الفجر سمعت صوت اطلاقات نارية وعند خروجها من غرفتها التي تنام فيها شاهدت عمها يحمل مسدسا حيث قام بقتل والدها ووضع الاغطية عليه وقد اصطحبها واخواتها الى دار زوجة والدها المطلقة التي تبعد مسافة قريبة عن دارهم ثم عاد مرة اخرى الى بيت والدها المجني عليه وقام بسرقة السيارة المتوقفة في الكراج والعائدة للمجني عليه ومسدس وبندقية كلاشنكوف. بعد سنة وعشرة اشهر القي القبض على المتهم الذي كان هاربا الى مكان مجهول و انكر المتهم قيامه بقتل شقيقه و قد علم بمقتله وانه بريء من التهمة المسندة اليه ولا علاقة له بمقتله وان التهمة الموجهة اليه هي شكوى كيدية لا اساس لها من الصحة . لدى مناقشة الادلة في القضيةوجدت المحكمة من اقوال المدعين بالحق الشخصي والكشف على الجثة ومحل الحادث واستمارة تشريح جثة المجني عليه التي تؤيد اقوال المدعين بالحق الشخصي من اصابة المجني عليه بطلقين ناريين في الرأس والرقبة والثابت من وقائع الدعوى ان المتهم قام بقتل شقيقه وبذلك ترى المحكمة ان الادلة المتحصلة في القضية كافية ومقنعة لادانة المتهم وعليه حكمت المحكمة على المدان بالسجن المؤبد وذلك لقيامه بقتل شقيقه المجني عليه والاحتفاظ للمدعين بالحق الشخصي بحق المطالبة بالتعويض عن الاضرار التي لحقت بهم من جراء الحادث امام المحاكم المدنية.

استشارات قانونية

تخلية العقار

١-المواطن سعيد حمزة / بغداد / الكاظمية يسأل هل يجوز تخلية عقاري الذي هو آيل للسقوط بعد ان مضى على بنائه مدة اكثر من خمسين سنة ؟

ج/ نعم يجوز تخلية عقارات المستأجر من الغير بعد ان تتحقق المحكمة المختصة وهي محكمة البداءة لموقع العقار من خلال المعاينة والكشف بوسطاتها وبوساطة خبراء متخصصين بغية اتخاذ القرار العادل.

٢- المواطن حسين التميمي / حي الخضراء يسأل : هل يجوز الطلاق بالوكالة؟

ج/ لم يبح قانون الاحوال الشخصية الطلاق بالوكالة و لا عند التحكيم و لا اجراء البحث الاجتماعي.

سرقة وسارق

٣- المواطن ناصر شكور / بابل / يسأل : هل يجوز للمواطن اخبار قاضي التحقيق المختص بجريمة سرقة ضد سارق؟

ج/ نعم يجوز لأي مخبر تقديم اخباره عن طريق قاضي التحقيق المختص و يعتبر مخبراً سرياً و يحجب اسمه في التحقيق و يبقى اسم المخبر فقط لدى قاضي التحقيق المختص عن طريق تسجيل اسمه في سجل المخبرين السريين.

المطاوعة

٤- المواطن عباس حمزة / حي الشعب / يسأل: ما الاجراءات المناسبة لطلب زوجتي للمطاوعة بعد ان خرجت من دون علمي؟

ج/ بأمكانك اقامة دعوى مطاوعة عن طريق محكمة الاحوال الشخصية المختصة بعد ان تهيئ بيتا شرعيا و بأثاث زوجية جديدة و مؤونة لمدة شهر واحد و من شروط البيت الشرعي ألاّ يكون القصد منه التعسف ضد الزوجة و ان تكون الاثاث في البيت غير متنازع عليها.

خروق

٥- المواطن محمد قاسم / كربلاء / يسأل ما الفرق بين مجلس القضاء الاعلى و المحكمة الاتحادية العليا؟

ج/ الاثنان هما جزء من السلطة القضائية الاتحادية في العراق واختصاصات مجلس القضاء الاعلى هي: ادارة شؤون القضاء والاشراف على القضاء الاتحادي وترشيح رئيس واعضاء محكمة التمييز الاتحادية ورئيس الادعاء العام و رئيس هيئة الاشراف القضائي وعرضها على مجلس النواب لتعيينهم وكذلك اقتراح مشروع الموازنة السنوية للسلطة القضائية الاتحادية وعرضها على مجلس النواب للموافقة عليها.

اما المحكمة الاتحادية العليا فهي هيئة قضائية مستقلة ماليا واداريا تختص بأختصاصات مهمة منها: الرقابة على دستورية القوانين وتفسير نصوص الدستور والفصل في القضايا التي تنشأ عن تطبيق القوانين الاتحادية والفصل في المنازعات التي تحصل بين الحكومة الاتحادية وحكومات الاقاليم والمحافظات والبلديات والادارات المحلية والفصل في المنازعات التي تحصل بين حكومات الاقاليم او المحافظات والفصل في الاتهامات الموجهة لرئيس الجمهورية و رئيس مجلس الوزراء والوزراء والمصادقة على النتائج النهائية العامة لعضوية مجلس النواب والفصل في تنازع الاختصاصات بين القضاء الاتحادي والهيئات القضائية للاقاليم والمحافظات غير المنتظمة بأقاليم والفصل في تنازع الاختصاص فيما بين الهيئات القضائية للاقاليم او المحافظات غير المنتظمة في اقليم...علماً ان قرارات المحكمة الاتحادية العليا باتة ملزمة للسلطات كافة.